A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/7/66
26 February 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة
البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحـــدة السامي لحقوق الإنســـان وتقاريـــر المفوضية السامية والأمين العام

المساعدة المقدمة إلى سيراليون في مجال حقوق الإنسان

تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان*

* تأخر تقديم هذا التقرير بغية تضمينه أحدث المعلومات.

(A) GE.08-10868 170308 180308

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بمقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٢/٢ الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مواصلة الاضطلاع بأنشطتها، وفقاً لجميع المقررات السابقة التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان، وتضمين التقارير والدراسات ذات الصلة أحدث المستجدات. وتبعاً لذلك، يتناول هذا التقرير التطورات التي حدثت على مدى السنة الماضية فيما يتصل بمساعدة سيراليون في مجال حقوق الإنسان، وهو يستكمل التقرير الذي قدم إلى المجلس في عام ٢٠٠٧.

وكان للتطورات السياسية والتشريعية والإدارية التي طرأت في سيراليون على مدار عام ٢٠٠٧، أثر إيجابي على حالة حقوق الإنسان في البلد. وقد أنشئت فيه اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ويتواصل تشغيلها حالياً. كما أنشئت لجنة استعراض الدستور لإعادة النظر في دستور عام ١٩٩١، والعمل جار الآن على قدم وساق بشأنها. وسن البرلمان عدداً من القوانين التشريعية تعزيزاً لحماية حقوق الإنسان، وبالأخص حقوق المرأة والطفل. واستمر نقل السلطات من الحكومة المركزية إلى مجالس المقاطعات المحلية في تعزيز زيادة المشاركة السياسية في الحكم وتعزيز حقوق الإنسان في المقاطعات المحلية وعلى صعيد المجتمع المحلي.

وإن الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى سيراليون في إطار صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام قد بدأ يؤتي أكله في تسهيل توطيد السلام عن طريق معالجة أسباب النزاع الجذرية. ويتواصل الآن تنفيذ مشاريع رامية إلى بناء قدرات لجنة حقوق الإنسان في سيراليون وتعزيز مؤسسات قطاع القضاء ومعالجة بعض القضايا الجوهرية، بما فيها توظيف الشباب وتمكينهم. ومن التطورات الرئيسية الطارئة في عام ٢٠٠٧، إجراء الانتخابات الرئاسية والبرلمانية بنجاح، حيث أفضت إلى إحداث تغيير في الحكومة وبروز قيادة سياسية ملتزمة على ما يبدو بمراعاة حقوق الإنسان وسيادة القانون بناءً على ما أدلت به حتى الآن من تصريحات علنية.

وبرغم هذه التطورات، لا يزال هناك عدد من التحديات الماثلة أمام الإعمال الكامل لحقوق الإنسان. وما انفك أصحاب الحقوق يواجهون حالات تأخير متكررة في نظر المحاكم في قضاياهم المعروضة عليها، ويُحتجزون لفترات طويلة قبل المحاكمة، ويعانون وسوء أوضاع الاحتجاز وتزايد حوادث العنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك الاغتصاب والعنف المترلي وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ولم يلاحظ إحراز تقدم كبير في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، لأن سيراليون هبطت إلى قاع مؤشر دليل التنمية البشري لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام ٢٠٠٧.

ومن المسائل الأخرى التي تستدعي اهتماماً شديداً الفساد، المستشري على نطاق واسع؛ وتفاقم الفوضى بين صفوف الطلبة؛ وتدهور البيئة؛ وانتهاك شركات التعدين العاملة في البلد حقوق الإنسان. ويلزم إيلاء اهتمام أكبر لعملية إصلاح القوانين واستعراض الدستور ضماناً لوضع الإصلاحات التي اقترحتها لجنة الحقيقة والمصالحة موضع التنفيذ.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً - مقدمة	١	٤
ثانياً - حالة حقوق الإنسان	٢ -٣٣	٤
ألف- الحق في الحياة والأمن الشخصي	٢ - ٣	٤
باء - الحقوق السياسية	٤ - ٩	٤
جيم- حقوق الطفل	١٠-١٤	٦
دال- حقوق المرأة	١٥-١٨	٧
هاء - اللاجئون	١٩-٢٠	٨
واو- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢١-٢٣	٩
زاي- قطاع العدل	٢٤-٢٩	٩
حاء- لجنة استعراض الدستور	٣٠-٣٣	١٠
ثالثاً - أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان	٣٤-٥٨	١١
ألف- قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون	٣٤-٣٦	١١
باء - رصد الانتخابات البرلمانية والرئاسية لعام ٢٠٠٧	٣٧-٣٩	١٢
جيم- رصد أوضاع المحاكم ومراكز الشرطة والسجون	٤٠-٤٨	١٣
دال- بناء القدرات	٤٩-٥٣	١٥
هاء - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان	٥٤-٥٦	١٦
واو- لجنة بناء السلام	٥٧-٥٨	١٧
رابعاً - العدالة الانتقالية	٥٩-٦٣	١٧
ألف- لجنة الحقيقة والمصالحة	٥٩-٦١	١٧
باء- المحكمة الخاصة لسيراليون	٦٢-٦٣	١٧
خامساً- الاستنتاجات والتوصيات	٦٤-٦٦	١٨

أولاً – مقدمة

١- مدد مجلس الأمن، بموجب قراره ١٧٣٤(٢٠٠٦)، ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون لمدة ١٢ شهراً حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، تيسيراً لتوطيد السلام. وفيما يتعلق بحقوق الإنسان، تتمثل ولاية المكتب في مساعدة الحكومة على إنشاء لجنة لحقوق الإنسان، وإعداد خطة عمل وطنية بشأن حقوق الإنسان، والتعجيل بتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، وتعزيز سيادة القانون واستقلال السلطة القضائية، وتحسين قدرات جهاز الشرطة ونظام السجون.

ثانياً – حالة حقوق الإنسان

ألف – الحق في الحياة والأمن الشخصي

٢- لا تزال عقوبة الإعدام جزءاً من القوانين التشريعية في سيراليون. ويوجد حالياً ٢٠ فرداً ينتظرون تنفيذ حكم الإعدام فيهم، وجميعهم بالغون، ومنهم ٣ نساء. وفي عام ٢٠٠٧، حُكم بالإعدام على شخص واحد. وأصدرت لجنة استعراض الدستور، المنشأة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ لاستعراض دستور عام ١٩٩١، تقريراً أولياً في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، أوصت فيه بالإبقاء على عقوبة الإعدام، ولكن ينبغي إلغاؤها في جميع حالات الخيانة العظمى أو غيرها من الجرائم التي تتسم بطابع سياسي لا تودي مباشرة بحياة الآخرين. وقد أوصت اللجنة البرلمان بإعادة النظر في عقوبة الإعدام كل ٥ سنوات بهدف إلغائها. وليس لدى قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون علم بأية تقارير عن حالات الإعدام التعسفية والإعدام بدون محاكمة، ولم يتلق أي تقرير منه.

٣- ولُوحِظ أن الشعور بانعدام الأمن متنام بين النساء والأطفال نظراً لتزايد التقارير المتعلقة بحوادث الاغتصاب والعنف المترلي والإيذاء الجسدي للأطفال، بما فيه تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، الذي يعتبر ممارسة تقليدية ولا يحظره القانون.

باء – الحقوق السياسية

٤- منذ إعادة الديمقراطية القائمة على تعدد الأحزاب في سيراليون، وخصوصاً منذ عام ٢٠٠٢، عندما عقدت أولى الانتخابات في مرحلة ما بعد النزاع، يشهد البلد نمواً هائلاً في التنشئة الاجتماعية السياسية وتعددية الأحزاب السياسية، فضلاً عن التوسع المطرد في المجال السياسي، مما يؤدي إلى التمتع بحرية أكبر في الاختيار وبحرية تكوين الجمعيات وممارسة الحقوق السياسية والمشاركة بين أوساط المواطنين بحرية أكبر إلى حد بعيد. وبرغم القلة النسبية لعدد سكان سيراليون، البالغ ٥ ملايين نسمة، فهو الآخذ في النمو بسرعة، حيث بلغ عدد الأحزاب السياسية المسجلة في البلد ٢٨ حزباً في الفترة التي سبقت تماماً انتخابات عام ٢٠٠٧ الرئاسية والبرلمانية. وخفّض عدد هذه الأحزاب إلى ٩ أحزاب معترف بها رسمياً عقب عملية تسجيل منصفة وشفافة أجرتها لجنة تسجيل الأحزاب السياسية.

٥- وقبل الانتخابات الوطنية لعام ٢٠٠٧، فإن العقبة الرئيسية التي تقف في طريق الممارسة الحرة للحقوق السياسية قد تمثلت في تزايد مظاهر التعصب السياسي من قبل بعض كبار الزعماء من داخل نظام المشايخ التقليدي الذي يتمتع بنفوذ كبير في البلد. وما برح حزب الشعب السيراليوني ومؤيدوه والمتعاطفون معه ووكلاء الاقتراع المنتمون إلى أحزاب معارضة يجدون صعوبة بالغة في مزاولة العمل أو الاضطلاع بأنشطة سياسية في المناطق الشرقية والجنوبية من البلد التي لا تزال إلى حد بعيد معقلاً سياسياً للحزب الحاكم السابق، وذلك بسبب نزوع كبار الزعماء إلى وضع العراقيل في طريقهم. فخلال فترة ما قبل الانتخابات مثلاً، تعرض زعماء المعارضة للمضايقة بشكل متكرر ولم يُسمح لهم بمخاطبة التجمعات السياسية في هذه المناطق، ويُزعم أن ذلك تم بتوجيه من الحزب الحاكم آنذاك. وعلى نحو ما كان متوقعاً، فقد أدى ذلك إلى إيجاد حِراك خطر في الأعمال الانتقامية والثأرية في أعقاب الانتخابات الرئاسية مباشرة.

٦- وبرغم سلاسة الانتقال من زعيم مدني إلى آخر لأول مرة في التاريخ السياسي للبلد، الممتد لفترة ٤٦ عاماً، لا تزال التوترات مستشرية فيه نتيجة للانتقادات اللاذعة الموجهة من حزب الشعب السيراليوني، الذي خسر السلطة، بشأن التواطؤ المزعوم بين اللجنة الوطنية للانتخابات والمجتمع الدولي للتأثير على نتائج الانتخابات لمصلحة الحزب الحاكم الجديد، وهو المؤتمر الشعبي العام. وحسبما كان متوقعاً، فقد أدى هذا الوضع إلى زيادة حدة التوتر فيما بين الأحزاب وأفضى إلى الحد بشكل كبير من تمتع بعض أعضاء حزب الشعب السيراليوني بالحقوق السياسية، وهو الآن حزب المعارضة الرئيسي. وإن انعدام التعاون والحوار بين الحزب الحاكم الجديد وحزب المعارضة الرئيسي الجديد، الذي هيمن على المشهد السياسي منذ فترة ما قبل الاستقلال، وقد عمل ضمناً على تضييق المجال، على الأقل في الوقت الحالي، أمام التوصل إلى أي توافق وطني هادف في الآراء يكون عريض القاعدة وضرورياً لإيجاد ديناميكية لتحقيق المصالحة السياسية الوطنية والتماسك الاجتماعي والوحدة.

٧- وخلال العام، نظرت المحاكم القانونية في عدد من القضايا المرفوعة بدوافع سياسية ضد شخصيات المعارضة، منها قضية زعيم حزب المعارضة، الحركة الشعبية من أجل التغيير الديمقراطي، السيد تشارلز مارغاي، الذي اعتُقل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في المقر الإقليمي الجنوبي بمدينة بو، عقب توجيه اتهامات إليه بتعريض حياة نائب الرئيس آنذاك، السيد سولومون بيريوا، للخطر. وقد رفضت الحكومة الجديدة القضية عندما تولت السلطة. وثمة قضية أخرى تتعلق بالسيد مايكل أومري غولي، المتحدث السابق باسم ما كان يُعرَف بالجبهة المتحدة الثورية، الذي اعتقل في فريتاون بتاريخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ بتهمة التآمر على ما يُزعم عن اغتيال السيد بيريوا. وأرجئت محاكمته لأكثر من ٥٠ مرة خلال العام، بينما اشتكى في الوقت ذاته من حرمانه بانتظام من حق الحصول على عناية طبية لائقة ومن تلقي زيارات من أفراد أسرته أو من حق الإفراج عنه بكفالة. وبعد الانتخابات وأداء الرئيس اليمينَ الدستورية، أصدرت وزارة العدل بياناً برفض القضية، لتسقط بالتالي جميع التهم الموجهة ضد السيد غولي، الذي غادر منذ ذلك الحين إلى بريطانيا العظمى.

٨- وجرت مراجعة شاملة لأصول الحكومة وبرامجها، أجراها فريق انتقالي رئاسي كُلِّف بذلك في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، كشفت النقاب عن إساءة استخدامِ وإدارةِ موارد الدولة على نطاق واسع في مرافق الخدمة العامة ككل، مردها عدد من كبار المسؤولين في الحكومة السابقة. وقد قرر الرئيس كوروما إحالة هذه النتائج إلى لجنة مكافحة الفساد لإجراء تحقيق شامل فيها وإمكانية مقاضاة مرتكبيها. وعلى الرغم من أن إجراء الحكومة هذا

مبرَّر في إطار المساءلة وجوهري بالنسبة لعدم التسامح مطلقاً مع الفساد ، فإن خطورته تكمن في زيادة حدة التوترات السياسية القائمة بين الحزب الحاكم وحزب الشعب السيراليوني.

٩- وثمة تحد كبير يحتمل أن يخلِّف آثاراً جسيمة على السلام والاستقرار، يتمثل في قانون النظام العام لعام ١٩٦٥ الذي يتسم بطابع نقدي لاذع للغاية، وفي نشوء مظاهر العنف بين الطلبة أثناء الاضطلاع بأنشطة رياضية فيما بين المدارس. وقد دأبت الحكومات السابقة على تطبيق القانون باستمرار لتكميم أفواه المنشقين، وبالأخص منهم الصحفيون الانتقاديون، والتقليل إلى أدنى حد من ارتفاع أصوات المجتمع المدني وجماعات الدعوة إلى مناصرة حقوق الإنسان وبعض العناصر المتنفذة في صفوف المعارضة السياسية. ومن دواعي القلق أيضاً مظاهر العنف المتكررة بين الطلبة، وخاصة أثناء الاضطلاع بأنشطة رياضية فيما بين المدارس. وخلال الشهرين الماضيين، خاض عدد من طلبة إحدى المدارس الثانوية الرئيسية في البلد معارك عنيفة مع الشرطة، أصيب خلالها ستة رجال من أفراد الشرطة بجروح خطيرة. وعلاوة على ذلك، انقلب عدد من المظاهرات والإضرابات الصناعية إلى مظاهر عنف، وطرح تحدياً كبيراً بشأن قدرة الأجهزة الأمنية على ضمان إدارة النظام العام بشكل هادف. كما أُبلِغ عن حدوث اضطرابات متكررة بشأن استخدام الأراضي وملكيتها، بسبب سوء تسجيل سندات الملكية، مما يؤدي في أكثر الأحيان إلى مطالبة عدة أشخاص بملكية أرض واحدة. وتعد تبعات هذه الحوادث نذير سوء بالنسبة إلى تحقيق السلام واستتباب الأمن في بلد لا يزال يواجه وضعاً سياسياً متوتراً وسلاماً هشاً.

جيم – حقوق الطفل

١٠- اتخِذت بعض الخطوات على صعيد الجبهة التشريعية لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها. وقدم مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون دعماً تقنياً ويسّر الدعوة إلى مناصرته بالتعاون مع وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل والمنظمات المعنية بحقوق الطفل، وذلك من أجل سن قانون حقوق الطفل (٢٠٠٧) الذي ينسق بين جميع التشريعات الوطنية القائمة المتعلقة بالطفل ويطابقها باتفاقيه حقوق الطفل. ولكن هذا القانون لا يعالج ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وهي ممارسة مستشرية على نطاق واسع، ويمس احتياجات الأطفال المعوقين الخاصة وحقوقهم. وحُذِف من هذا القانون حكم جوهري يهدف إلى تعيين حد أدنى للسن التي تبدأ فيها طقوس تشويه الأعضاء التناسلية للإناث لإعدادهن لحياة البالغات، وذلك استناداً إلى ما يترتب عليه ذلك الحكم من آثار سياسية وثقافية. وتشجع المفوضية البرلمان على سَن قانون يحظر ممارسة تشويه الأعضاء، وعلى إدراج احتياجات الأطفال المعوقين في مشروع القانون المتعلق بحقوق المعوقين.

١١- وبرغم إصدار قانون حقوق الطفل، لا يزال هناك عدد من التحديات الماثلة أمام الإعمال الكامل لتلك الحقوق. ويتواصل بلا هوادة إلحاق الفتيات الصغيرات بجمعيات سرية لإجراء طقوس إعدادهن لحياة البالغات وتشويه أعضائهن التناسلية. وأشارت تقارير تلقاها مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون في شباط/فبراير، إلى أنه قِيل إن أكثر من ٦٠٠ فتاة تتراوح أعمارهن بين سنتين و١٥ سنة ألحقن بجمعية بوندو (جمعية سرية للإناث) وأخضعن لتشويه أعضائهن التناسلية في مقاطعة بو في الإقليم الجنوبي. ولوحظ إحراز تقدم جدير بالتقدير بمقاطعة بو في مجال الزيجات المبكرة والقسرية، وبرغم ذلك، يتواصل إكراه الأطفال الذين لا تتجاوز أعمارهم ١٢ سنة على الزواج دون موافقتهم. وما فتئت عمالة الأطفال تمثل مسألة كبرى، ولا سيما في قطاع التعدين. وإن إنفاذ

التشريعات القائمة التي تحظر عمالة الأطفال، بالاقتران مع تنسيق عملية إذكاء الوعي، لا يزال أمراً ضرورياً. ويتعين بذل جهود في سبيل تعليق منح رخص التعدين للشركات التي تستخدم الأطفال في التعدين.

١٢- ولُوحظ بعض التحسن في معدل التحاق الأطفال بالمدارس، وخصوصاً فيما بين الفتيات. وقد أسهمت في إحراز هذا التقدم مبادرة الحكومة المتعلقة بتوفير الكتب والزي المدرسي الموحد والرسوم المدرسية للفتيات حتى مرحلة التعليم الثانوي في بعض المقاطعات المختارة. وعلى الرغم من ذلك، لا تزال هناك فتيات كثيرات ينقطعن عن الدراسة لأسباب مختلفة، بينها الحمل والزيجات المبكرة والقسرية.

١٣- وما برح الاتجار بالأطفال قضية رئيسية. ولا يزال الكثير من سكان سيراليون ينظرون إلى الاتجار بالأطفال على أنه مقصور على نقلهم عبر الحدود على نحو غير مشروع. ولذلك، يتواصل أخذ الأطفال من أسرهم وإجبارهم على الخدمة في البيوت والبيع في الشوارع، من بين الأدوار الأخرى التي يُجبرون على أدائها، مع إفلات الجناة من العقاب. وتشجع الحكومة على ملاحقة الجناة لردعهم وتوفير الحماية للضحايا والشهود.

١٤- ويتسم التقدم المُحرز في ميدان قضاء الأحداث ببطء خطاه. ويعد مثول الأطفال أمام المحاكم دون تمثيل قانوني أو حضور المتدربين فيها من موظفي وزارة الرعاية الاجتماعية، أمراً عادياً. وعمدت الشرطة في عدد من الحالات إلى تغيير أعمار الأطفال أثناء التحقيق ليتسنى محاكمتهم كبالغين. ولا توجد حتى الآن إصلاحيات في المقاطعات الشمالية والشرقية. ونتيجة لذلك، فإن المدافعين عن الأحداث الذين يُعتقلون في هذه المقاطعات، يحتجزون في مراكز الشرطة أو يُزج بهم في السجن حتى يتم نقلهم إلى بو أو فريتاون. وعليه، ثمة حاجة ملحة إلى إصلاح نظام قضاء الأحداث، لا لحل هذه المشاكل فحسب، ولكن للبحث عن بدائل لاحتجاز الأحداث أيضاً. ويواصل مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون العمل مع الحكومة والمؤسسات ذات الصلة، من بينها برنامج تطوير قطاع العدل، لمعالجة هذه المشكلة.

دال – حقوق المرأة

١٥- اتخِذت خطوات هامة لتعزيز وحماية حقوق المرأة. وقد قدمت سيراليون تقاريرها الأولية من الثاني إلى الخامس عن حالة تنفيذ اتفاقيه القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مسلطة الضوء فيها على التدابير المتخذة لتنفيذ التزاماتها المقطوعة بموجب الاتفاقية منذ تصديقها عليها في عام ١٩٨٨. وقُدم أيضاً تقرير تكميلي مواز من قبل ائتلاف يضم جماعات نسوية ومنظمات لحقوق الإنسان ومنظمات دينية، وتولت رابطة سيراليون تنسيقه. ويؤيد الائتلاف عموماً ادعاءات الحكومة، فيما عدا المتعلق منها بمجال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والتي انتقد فيها كيل الحكومة بمكيالين في معالجة المسألة والدعم المقدم من الميزانية لوزارة شؤون المرأة، والذي وصفه بأنه غير كاف لمعالجة قضايا المرأة كما ينبغي.

١٦- وبفضل استمرار الدعوة والدعم التقني وتدخل الأمم المتحدة والشركاء الدوليين ومنظمات المجتمع المدني في عام ٢٠٠٧، أصدر البرلمان القانون المتعلق بالعنف المترلي وقانون أيلولة الملكية وقانون تسجيل الزيجات العرفية والطلاق، (المشار إليها "بمشاريع القوانين المتعلقة بالمرأة")، وذلك تعزيزاً لتنفيذ اتفاقيه القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن المؤمل أن يرسي إصدار هذه المشاريع أساساً راسخاً للتصدي للممارسات التمييزية

والعنف ضد المرأة، لتمكينها من أداء دور هادف في عملية إضفاء طابع الديمقراطية والتنمية الاقتصادية. ولكن سعياً إلى أن تحدث هذه المشاريع أثراً مهماً، فإن من الضروري أن يسن البرلمان قانون الجرائم الجنسية وقانون الزواج، ويرصد مخصصات كافية من الميزانية لوزارة الرعاية الاجتماعية من أجل تنفيذها على نحو فعال.

١٧- وبرغم التقدم المحرز على صعيد الجبهة التشريعية، إلا أن التحديات الماثلة أمام الإعمال الكامل لحقوق المرأة لا تزال كثيرة. وما انفكت المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يمثلان تحدياً أمام الإعمال الكامل لحقوق المرأة في سيراليون. وقد تعاون مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون مع مجموعة سيراليون ٥٠/٥٠ وعدد من المنظمات النسوية الأخرى للاضطلاع بأنشطة توعية بشأن الطموحات من المرشحات لانتخابات عام ٢٠٠٧ العامة، وبشأن حقوق المرأة في المشاركة في العملية السياسية. غير أن تمثيل المرأة في البرلمان انخفض من ١٨ إلى ١٦ ممثلة، ولم تُعين سوى سيدتين في منصب وزير بالحكومة الجديدة، مما يدل بالتالي على الموقف التمييزي المتأصل بعمق تجاه المرأة لتولي منصب زعيمة سياسية.

١٨- وما برحت أيضاً زيادة حوادث العنف الجنسي والمترلي تشكل عائقاً أمام إعمال حقوق المرأة في البلد. وهناك نسبة تصل إلى ٦٧ في المائة من اللاتي يتعرضن بانتظام للعنف المترلي، بما فيه حالات الضرب والاعتداء وتدمير الممتلكات والحرمان. وبرغم ارتفاع معدل الإبلاغ عن حالات العنف بفضل رفع مستوى وعي المرأة بحقوقها، تتواصل إعاقة محاكمة مرتكبيها بفعل عدم تمتع وحدات دعم الأسرة التابعة لشرطة سيراليون بالقدرات الكافية، والضغط من جانب أفراد أسر الضحايا لإسقاط التهم، وعرقلة سير العدالة من قبل الذين يشغلون مناصب رفيعة، بمن فيهم الزعماء التقليديون والسياسيون، وبفعل حالات تأخير المحاكمات القضائية لمدة طويلة غير اعتيادية. وتفتقر وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل، وهي الهيئة الوطنية المسؤولة عن الإمساك بمقاليد هذه الأمور، إلى القدرات اللازمة، كما أن حركتها مشلولة بسبب عدم رصد الحكومة ما يكفي من مخصصات الميزانية لبرامج تمكين المرأة. ويقدم صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام الدعم لبناء قدرات وحدات دعم الأسرة والوزارة.

هاء – اللاجئون

١٩- بلغ عدد اللاجئين لغاية ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ زهاء ٩٤٧ ٩ لاجئاً، جميعهم ليبيريون، باستثناء ٥٧ فرداً منهم. ويستضيف البلد اللاجئين في ثمانية مخيمات تقع في الجزء الجنوبي الغربي منه بمقاطعتي بو وكينيما وفي فريتاون. ومن المتوقع بحلول نهاية عام ٢٠٠٧ أن يُعاد توطين ٢٠٠ لاجئ في بلدان ثالثة، هي أساساً كندا وأستراليا والولايات المتحدة. ويجري الآن دمج تعليم اللاجئين ورعايتهم صحياً في نظام الحكومة. واللاجئون والسيراليونيون سيان من حيث التمتع بالحق في التعليم. وقدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين الدعم لمرة واحدة في شكل دفع رسوم تعليم الطلبة في الكليات حتى شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وقُلص تدريجياً الدعم الصحي المباشر المقدم من المفوضية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

٢٠- ويتمثل التحدي الرئيسي الماثل أمام سيراليون، كبلد مضيف، في وجود لاجئين لا يرغبون في البقاء في سيراليون ولا يختارون العودة طوعاً إلى الوطن، وإنما يريدون فقط إعادة توطينهم في بلد غربي. والسبب الأساسي الكامن وراء ذلك هو مستوى الفقر في سيراليون والعقبات التي تعترض طريق الحصول على تصاريح عمل. ومع ذلك، تغض الحكومة الطرف عن الكثير من اللاجئين العاملين في القطاع الخاص.

واو – الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢١- صنف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقريره عن التنمية البشرية للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨، سيراليون في المرتبة الأخيرة من أصل ١٧٧ بلداً على أساس متوسط العمر المتوقع وإلمام البالغين بالقراءة والكتابة وإجمالي معدلات التسجيل المشترك في التعليم الابتدائي والثانوي والتعليم العالي والناتج المحلي الإجمالي للفرد. وفي عام ١٩٧٦، صنفت سيراليون من بين البلدان التي تحتل المرتبة الأخيرة (١٧٦ من أصل ١٧٧ بلداً)، في إشارة واضحة إلى أن فرص سيراليون في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية آخذة في التضاؤل.

٢٢- وقد ركز تقرير التنمية البشرية الخاص بسيراليون لعام ٢٠٠٧ على تمكين الحكومة المحلية من تحقيق تنمية بشرية مستدامة والحد من الفقر، وسلط الضوء على التحديات التي تواجهها سيراليون، من بينها محدودية الخدمات الاجتماعية والمشاكل البيئية وعدم المساواة بين الجنسين وعدم تمكين السكان وارتفاع مستوى البطالة وازدياد الفقر. وشهد عام ٢٠٠٧ استمرار الافتقار إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية، مثل المياه الصالحة للشرب وخدمات الرعاية الصحية ومرافق التعليم.

٢٣- واستمرت انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بأنشطة التعدين في مقاطعة كونو. ومشروع سكني تتولاه شركة كويدو القابضة المحدودة (Koido Holding Limited) لتوفير مرافق سكنيه بديلة للمتضررين من أصحاب الممتلكات بأنشطة التعدين التي تضطلع بها الشركة يسير تنفيذه بخطى وئيدة، برغم تزايد دعوة منظمات المجتمع المدني. وانتهت مظاهرة سلمية قام بها المتضررون من أصحاب الممتلكات في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ ضد شركة كويدو بسبب تأخير تنفيذ المشروع السكني والانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، بأعمال شغب أودت بحياة شخصين. وأوقفت الحكومة منذ ذلك الحين عمليات الشركة وفتحت تحقيقاً في الموضوع.

زاي – قطاع العدل

٢٤- لُوحظ إحراز بعض التقدم في قطاع العدل. وثمة مشروع لبناء القدرات جرت الموافقة عليه في تموز/يوليه ٢٠٠٧، لتقديم الدعم في إطار صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام، يتضمن عدداً من البرامج والأنشطة، من بينها تعيين المزيد من القضاة والموظفين القضائيين، وإنشاء محاكم معنية بالقضايا المتأخرة وتوظيف المزيد من المدعين العامين وتدريبهم وتشييد محاكم إضافية وتدريب رؤساء المحاكم المحلية سعياً إلى مواءمة ممارساتهم مع أحكام الدستور ومعايير حقوق الإنسان. كما يوفر المشروع التدريب لخريجي كلية الحقوق من أجل تقديم الدعم القانوني لمؤسسات قطاع العدل. وعلى الرغم من أنه لُوحظ إحراز تقدم كبير في تنفيذ هذه الأنشطة، فإن من السابق لأوانه تحديد أثر ذلك على كامل نطاق قطاع العدل.

٢٥- وتواصلت خلال العام حالات تأخير المحاكمات والإفراط في تأجيل القضايا والمغالاة في إطالة فترات الحبس الاحتياطي وحالات الاحتجاز لفترات طويلة قبل المحاكمة. ولم تُتخذ أية تدابير إصلاحية فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية لإخلاء السبيل بكفالة وإصدار الأحكام. ولا يزال هناك الكثير من المحاكم الرديئة التشكيل والتي تنتهك دستور سيراليون. وينص الدستور مثلاً على أنه ينبغي ألا يقل عدد قضاة المحكمة العليا الدائمين عن ٥ قضاة، ومحكمة الاستئناف عن ٧؛ والمحكمة الأعلى عن ٩ قضاة، في حين أنه ليس لدى المحكمة العليا سوى قاضيين

دائمين؛ ومحكمة الاستئناف ٣ قضاة؛ والمحكمة الأعلى ٧ قضاة. وعوضاً عن تشكيل المحاكم بحسب مقتضيات الدستور، فقد نشأت ممارسة لتوظيف القضاة بعقود تمنحهم مجموعات تعويضات كبيرة، مما أدى إلى تفاوت في هيكل رواتب القضاة، وهبوط المعنويات والإنتاجية داخل السلطة القضائية. ولذلك، فإن هناك حاجة ملحة لمواءمة إدارة المحاكم مع أحكام الدستور ووضع حد لممارسة توظيف القضاة بعقود ورفع الحظر القانوني الذي يمنع حالياً المحامين والقضاة غير المدربين في سيراليون من ممارسة القانون في البلد أو تعيينهم في مناصب قضائية. وقد يدفع هذا الأمر المتمرسين من القضاة والمحامين في الشتات إلى العودة إلى ديارهم وقبول التعيينات القضائية فيها.

٢٦- وقد أسهمت أيضاً القيود المفروضة على قدرات وزارة العدل في حالات تأخير إقامة العدالة. ولا يوجد سوى ٧ من أعضاء النيابة العامة في عموم أرجاء البلد، منهم ٤ في فريتاون و٣ في الأقاليم. والمدعون العامون من الشرطة المرخصون بمقاضاة مرتكبي الجرائم بالنيابة عن الدولة هم ليسوا محامين ولا يتلقون تدريباً شاملاً في مجال القضاء. ونتيجة لذلك، لا يتم التقيد بعدد من معايير حقوق الإنسان في عملية المقاضاة. وتُشجع المفوضية الحكومة على إعادة النظر في شروط خدمة المدعين العامين في الدولة بهدف اجتذاب محامين مؤهلين.

٢٧- ولُوحظ أن نظام المحاكم التقليدية، الذي يسهِّل سبل الاحتكام إلى القضاء على مستوى المجتمعات المحلية، معروف بأنه نظام قمعي وتمييزي ضد المرأة. وقلما تخضع قرارات هذه المحاكم لمراجعة قضائية. وعليه، فإن من الضروري إعادة النظر في القوانين العرفية لمواءمتها مع أحكام الدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وإصدار مشروع قانون المحاكم المحلية المعلق الذي يهدف إلى إخضاع المحاكم المحلية لإشراف السلطة القضائية الإداري.

٢٨- ولا يزال الفساد يشكل واحداً من التحديات الكبرى التي تواجه السلطة القضائية. وخلص المشاركون في مؤتمر عقد مؤخراً لرابطة المحامين إلى أن الفساد مستشر على نطاق واسع داخل صفوف السلطة القضائية، وأنه غير مقصور على القضاة والموظفين القضائيين، وإنما يعتري سعاة المحاكم وموظفي الدعم أيضاً. وما انفكت هذه الحالة تعمل على زعزعة ثقة الجمهور في السلطة القضائية وتعويلهم عليها. وحدّدت الشروط السيئة للخدمة، بما فيها تدني الرواتب وعدم الانتظام في صرفها، على أنها أسباب الفساد في السلطة القضائية. ومن الضروري أن تجري الحكومة استعراضاً شاملاً لفئات أجور الموظفين القضائيين ليتسنى تعزيز فعالية إقامة العدالة.

٢٩- وفي تشرين الثاني/نوفمبر، وسعياً إلى التصدي للتحديات المذكورة أعلاه، عين رئيس الجمهورية فرقة عمل للنظر في السلطة القضائية وتقديم توصيات. واشتملت اختصاصات فرقة العمل على جملة أمور، من بينها دراسة الموضوع وتقديم توصيات مناسبة بشأن مدى كفاية القوانين القائمة؛ ومستوى الغرامات المفروضة على الأشخاص المدانين بارتكاب جرائم؛ والتحقق من الأسباب التي تقف وراء حالات تأخير سير النظر في القضايا عموماً؛ ودراسة إمكانية إنشاء محاكم متابعة سريعة لمعالجة القضايا التجارية والقضايا المتعلقة بالأراضي؛ وبحث إمكانية وضع سياسة لإصدار الأحكام، بما في ذلك الأشكال البديلة لإصدار الأحكام.

حاء – لجنة استعراض الدستور

٣٠- في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، قامت لجنة استعراض الدستور، التي أنشأتها الحكومة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ بقصد التوصية بإدخال تعديلات قد تجعل دستور عام ١٩٩١ مواكباً للتطورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية

الطارئة على الصعيدين الوطني والدولي، بإصدار تقرير أولي يتضمن تعديلات رئيسية كانت تعتزم توصية الحكومة بإدخالها. وتقترح اللجنة فصلاً جديداً يلغي عنصر العرق بوصفه معياراً للحصول على الجنسية، ويقدم معايير الولادة والنسب والزواج والتبني والتجنس. كما تقترح اللجنة توسيع نطاق قائمة حقوق الإنسان المحمية الواردة في إطار الفصل ٣ عن الحقوق الأساسية، لتشمل الحق في حيازة جواز سفر والحق في حماية البيئة والحق في التعليم والحق في الكرامة الإنسانية والحق في المساومة الجماعية.

٣١- واقتُرِح عدد من التغييرات الأساسية الأخرى بخصوص دستور عام ١٩٩١، من بينها إلغاء المادة ٢٧(٤) من الفصل ٣، التي تفرض جزاءات على التمييز ضد المرأة ومنح وضع قانوني للأشخاص أو المؤسسات التي تشن حملات الدفاع عن حقوق الإنسان بغية إقامة دعاوى في المحاكم بالنيابة عن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

٣٢- وفيما يتعلق بالسلطة التشريعية، قُدم مقترحان مهمان، هما: (أ) منع الرئيس من تكوين البرلمان بذريعة أن ذلك مخل بمفهوم فصل السلطات؛ و(ب) إنشاء مجلس نواب ثان مؤلف من ٤٤ عضواً يُسمى "مجلس الشيوخ"، يتكون من كبار الزعماء وغيرهم من غير المنتخبين بالاقتراع العام، ولكن من شأن معرفتهم وخبرتهم أن تسهم في عملية إدارة الحكم. وتؤيد اللجنة أيضاً نقل المحاكم المحلية من وزارة الحكومة المحلية إلى السلطة القضائية.

٣٣- ويُعتبر الكثير من التعديلات المقترحة أمراً له ما يبرره في ظل هذه الظروف، ولا سيما في ضوء الماضي القريب للبلد وضرورة تدعيم السلام وحماية حقوق الإنسان وتعزيز الحكم السديد. فإلغاء عنصر العرق من أجل الحصول على الجنسية، على سبيل المثال، من شأنه أن يعالج موضوع تفاقم الشعور بانعدام الأمن لدى شريحة كبيرة من السكان المولودين في سيراليون، الذين لا يعرفون بلداً آخر غيره، ولكنهم يحرمون من المشاركة في الحياة السياسية فيه على أساس العرق. وتواصل الأمم المتحدة حالياً تقديم الدعم التقني لضمان أن تعمل إعادة النظر في الدستور على ما يلي: (أ) مراعاة جميع التوصيات التي وضعتها لجنة الحقيقة والمصالحة ومعالجة جوانب الإصلاح الدستوري؛ و(ب) اتباع نهج حديث وإنمائي المنحى في تنظيم إدارة شؤون الدولة على جميع المستويات؛ و(ج) حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛ و(د) إنشاء آليات قانونيه فعالة للتصدي لانتهاكات هذه الحقوق.

ثالثاً – أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان

ألف – قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون

٣٤- إن ما يُسنَد إلى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون من مهام في مجال حقوق الإنسان وسيادة القانون هو مساعدة الحكومة على ما يلي: (أ) إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في سيراليون؛ و(ب) وضع خطة عمل وطنية في مجال حقوق الإنسان؛ و(ج) تعزيز سيادة القانون، بطرق منها تعزيز استقلال القضاء وتدعيم قدرات الشرطة ونظم العقوبات. وملاك قسم حقوق الإنسان وسيادة القانون في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون مكون من ٢٥ موظفاً، منهم ٦ موظفين دوليين و٥ متطوعين من الأمم المتحدة و١٤ موظفاً وطنياً. وإضافة إلى ذلك، وفرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ١٢ وظيفة إضافية لموظفين وطنيين تسهيلاً لتغطية أنشطة القسم على الصعيد الوطني.

٣٥- كما خصصت المفوضية مبلغ ٠٠٠ ٤١٠ دولار من ميزانيتها لفترة السنتين (٢٠٠٦-٢٠٠٧) لتيسير تنفيذ أنشطة قسم مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون. وأتاح هذا الدعم، مقترناً بدعم إدارة عمليات حفظ السلام، المجال أمام القسم المذكور لتنفيذ ولاية المكتب فيما يتعلق بحقوق الإنسان وتنفيذ برامج مساعدة تقنية للمفوضية في سيراليون.

٣٦- وقد عمل القسم بتعاون وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والحكومة والمجتمع المدني والشركاء الدوليين، وذلك باستخدام أطر وطنية قائمة تشمل استراتيجية الحد من الفقر وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية واستراتيجية توطيد السلام التي شاركت في وضعها الأمم المتحدة والحكومة والمجتمع المدني. كما عمل القسم بصورة وثيقة مع أقسام أخرى في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، بما فيها الأقسام المعنية بالسلام وحسن الإدارة وشرطة الأمم المتحدة وشؤون الإعلام والقوات العسكرية. وعلاوة على ذلك، نفذ القسم عدداً من المشاريع الممولة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بما فيها إنشاء مكتبات تحوي مراجع عن حقوق الإنسان ومراجع قانونية؛ ونشر التقرير الختامي للجنة الحقيقة والمصالحة والاضطلاع بأنشطة توعية بما تخلص إليه اللجنة من نتائج وما تقدمه من توصيات؛ وبرنامج العمل ٢ لبناء قدرات فريق الأمم المتحدة القطري بالاستناد إلى نهج قائم على إحقاق حقوق الإنسان؛ ومشاريع المساعدة التآزرية للمجتمعات المحلية.

باء – رصد الانتخابات البرلمانية والرئاسية لعام ٢٠٠٧

٣٧- تولى مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون خلال الانتخابات البرلمانية والرئاسية لعام ٢٠٠٧ رصد مدى مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيز سيادة القانون. ولُوحظ أن العملية الإجمالية، بما فيها ترسيم حدود الدوائر الانتخابية وتسجيل الناخبين والحملة الانتخابية والتصويت، كانت متساوقة مع أحكام الدستور وقوانين سيراليون ومع المعايير الدولية الدنيا لحقوق الإنسان.

٣٨- وجرى التصويت في جميع أرجاء البلد عموماً في ظل أجواء سلمية دون عنف، فيما عدا بعض الحالات البسيطة والمنفردة التي تدخلت فيها شرطة سيراليون بسرعة واستعادت الهدوء دون اللجوء إلى العنف. بَيد أن القسم لاحظ أنه، على الرغم من أن حرية التجمع وتشكيل الجمعيات والتعبير قد رُوعيت عموماً خلال فترة الحملة الانتخابية، فقد كان هناك عدد من فرادى حالات الترهيب والمضايقة وتدمير الممتلكات والتهديد بالقتل من قبل أعضاء بعض الأحزاب السياسية ضد أفراد منتمين إلى أحزاب سياسية أخرى، بيد أن هذه الحوادث لم تعرقل حرية الانتخابات ونزاهتها وطابعها السلمي بشكل عام.

٣٩- ووضع عدد من الآليات موضع التنفيذ لحماية حقوق الإنسان وتوفير سبل الانتصاف في حالة وقوع انتهاكات. وشكلت محاكم انتخابية للنظر في الشكاوى الناشئة عن العملية الانتخابية، بما في ذلك ما ادُّعي عن حدوث حالات تزوير في الانتخابات. واعتمدت الأحزاب السياسية مدونة لقواعد السلوك من خلال لجنة تسجيل الأحزاب السياسية. كما اعتمدت وسائل الإعلام مدونة لقواعد السلوك لمنح مضمون وتوجيهات لممارسة حرية الصحافة. وأدت فئات المجتمع المدني أيضاً دوراً هاماً من خلال تثقيف الناخبين وشن حملات الانتخابات غير العنيفة والمشاركة الكاملة للمرأة.

جيم – رصد أوضاع المحاكم ومراكز الشرطة والسجون

١- المحاكم

٤٠- اتسم أداء المحاكم في جميع المقاطعات بالجودة خلال العام، برغم مواجهة صعوبات، شملت تأخير المحاكمات والإفراط في الحبس الاحتياطي وتأجيل القضايا وحالات الاحتجاز لفترات طويلة قبل المحاكمة. وكان هناك عدد من الحالات التي تغيب فيها القضاة والموظفون القضائيون عن دوائر اختصاصهم لفترات طويلة أو حالات لم تنتظم فيها جلسات المحكمة، مما أدى إلى تأخير المحاكمات. كما لُوحظ في عدد من الحالات إفراط في تأجيل القضايا بسبب الافتقار إلى المدعين العامين ومحامي الدفاع وعدم توفر مركبات لنقل المتهمين. ولُوحظ أيضاً في عدد من الحالات تعرض العدالة لحالات إجهاض. ففي يوم ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر مثلاً، حكمت المحكمة المعنية بالقضايا المتأخرة في بو على امرأة بالإعدام بعد محاكمة لم تستغرق سوى يوم واحد. ولم يتم إحضار المرأة أمام المحكمة إلا مرتين، ودون حضور محام يمثلها، ولم يستجوَب في قضيتها أي شهود. وكان قد وكّل محام بقضيتها ولكنه مُنح يوماً واحداً فقط لتنظيم الدفاع عنها. وكُشف النقاب لاحقاً عن أن سبب التعجيل على هذا النحو في محاكمة المرأة في القضية كان عقد القاضي الذي أوشك على الانقضاء ورغبته في إنهاء القضية قبل مغادرته.

٤١- إن التأخر الطويل في تحديد مواعيد للنظر في القضايا بسبب نقص الموظفين وعدم توفير المعدات قد أسهم في تأخير المحاكمات. ففي بو بالإقليم الجنوبي مثلاً، قضت امرأة أكثر من سنة في السجن دون المثول أمام المحكمة لعدم توفر طابعين لإعداد إفادتها وعدم وجود محام حكومي لاتهامها. أما في كينيما بالإقليم الشرقي، فقد أرسلت جميع لوائح الاتهام المقرر إصدارها، إلى فريتاون في ٢٢ كانون الثاني/يناير لعدم توافر كَتَبة طابعين. ونتيجة لذلك، فمن أصل ٥٢ قضية خاضعة للمحاكمة في سجن كينيما، كان هناك ٥ قضايا فقط قيد المحاكمة بموجب لوائح اتهامات بحلول نهاية عام ٢٠٠٧. وفي سجن ماكيني، كان هناك بعض المحتجزين الذين ما برحوا ينتظرون توجيه اتهامات إليهم طيلة ما يزيد عن السنة. كما أن صعوبة الحصول على إفراج بكفالة أو تأمين ضمانات، وعدم مثول الشهود أمام المحكمة وعدم حضور موظفي المحاكم بانتظام، قد أسهمت في تراكم كم هائل من القضايا المتأخرة.

٢- مراكز الشرطة

٤٢- طرأ تحسن عام على مراعاة حقوق الإنسان. وزيدت في إطار الاستعداد لانتخابات عام ٢٠٠٧ قدرات الشرطة في عدد من المجالات، بما فيها المعايير المهنية والسيطرة على الجموع والتحقيق، مما أثّر بوضوح على مراعاة الشرطة لحقوق الإنسان، ولكن هذا الأمر واجه عدداً من التحديات. وإن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، الذي يتولى رصد التقارير، قد كشف النقاب عن عدد من حالات سوء التصرف والأعمال الإجرامية من جانب الشرطة، وبعضها لم يُعجل بالتحقيق فيه ومحاكمة مرتكبيه. وما انفكت معظم مرافق الاحتجاز مكتظة وتعاني من سوء أوضاعها، بينها ترتيبات النوم والصحة والإمدادات الغذائية.

٤٣- ولُوحظ أيضاً أن الشرطة كثيراً ما ترتكب انتهاكات للإجراءات القانونية الواجبة التطبيق، مثل احتجاز المتهمين لفترة أطول من الفترة القانونية، وعدم ذكر أسباب التوقيف والاحتجاز. كما أُفيدَ عن استخدام الشرطة أوامر إلقاء قبض فارغة موقعة من القاضي مسبقاً، تستخدمها بشكل روتيني لزج المتهمين مباشرة في السجن دون

الرجوع مرة أخرى إلى المحاكم. وثمة مثال مروع على رفض تطبيق الإجراءات القانونية الواجبة، حيث احتجز ١٣ شخصاً طيلة سنوات في سجن باديمبا رود دون وجود أية محاضر محاكمة لهم أو إصدار أحكام بحقهم. وفي ١٠ آب/أغسطس، أطلقت المحكمة العليا سراحهم بعد أن لبث بعضهم في السجن لأكثر من ٨ سنوات.

٣- السجون

٤٤- أجرى قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون تقييماً لأوضاع السجون وأصدر تقريراً شاملاً قدّم رسمياً إلى الحكومة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وتحسنت منذ ذلك الحين أوضاع بعض السجون، ففي سجن كينيما مثلاً، شيّد جدار لفصل السجناء عن السجينات وركّب فيه صنبور لمياه الشرب. وأطلِقت أنشطة التدريب على المهارات المهنية للشباب الذين يقضون أحكاماً بالسجن في مدينة بورتو لوكو، وتولت تنفيذها هيئة مراقبة السجون، وهي منظمة غير حكومية، وبدعم من البنك الدولي. وبعد أن نفذ القسم أيضاً مجموعة من برامج التدريب المكثفة عقب صدور التقرير، لُوحظ أيضاً إحراز تقدم في مجال تقيد ضباط السجون بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولا توجد تقارير عن العقوبة الجسدية في السجون، ويرفض ضباط السجون الآن قبول احتجاز الأحداث.

٤٥- ورغم هذه التطورات الإيجابية، لا يزال اكتظاظ السجون يشكل تحدياً فيها، وخاصة في فريتاون وبو وكينيما وماكيني، والتي شهدت اكتظاظاً طوال العام. وقد تدهورت الأوضاع المعيشية في هذه السجون. ففي عام ٢٠٠٧، تراوح عدد المحتجزين في سجن باديمبا، الذي يستوعب ٣١٤ سجيناً، بين ٩٠٠ و١٧٦ ١ نزيلاً، منهم ٥٠ في المائة من السجناء المحكومين. ولم يؤثر تشكيل المحاكم المعنية بالقضايا المتأخرة للتعجيل بمحاكمة الحالات المزمنة تأثيراً كبيراً على تقليل عدد الأفراد المحبوسين احتياطياً أو الخاضعين للمحاكمة.

٤٦- وفي عام ٢٠٠٧، شكلت إمدادات الغذاء والدواء غير المنتظمة وغير الكافية مشكلة مزمنة بالنسبة للسجون. وتوفي أكثر من ٢٠ سجيناً في سجن باديمبا رود، ويرجع ذلك جزئياً إلى سوء الأوضاع المعيشية والمرافق الطبية فيه. وعندما علِّقت إمدادات الغذاء والدواء وغيرها من البنود الضرورية عن السجن بين أيار/مايو وآب/أغسطس، بسبب عدم سداد الحكومة المتأخرات المستحقة للبائعين، زوده مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالغذاء والماء والدواء في حالات الطوارئ، حيث كانت المشكلة خطيرة.

٤٧- وظلت الأوضاع المعيشية في إصلاحيات الأحداث سيئة في عام ٢٠٠٧. وفي آب/أغسطس، فر ٢٥ حدثاً من إصلاحية كينغتوم في فريتاون بسبب سوء الأوضاع المعيشية وانعدام المستوى الأمني المطلوب فيها. وتودع روتينياً محكمة الأحداث في فريتاون الأحداث في سجن باديما، حيث أماط تفتيش السجن اللثام عن اعتداء الترلاء البالغين على الأحداث جنسياً. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر، توفي حدث يبلغ من العمر ١٦ عاماً نتيجة المضاعفات الناجمة عن أفعال اللواط التي تعرض لها في سجن باديمبا.

٤٨- وفي ٩ آب/أغسطس، أخلى رئيس سيراليون سبيل ٥٠ سجيناً كانوا يقضون أحكاماً بالسجن في سجون مختلفة بجميع أنحاء البلد، وذلك لتوديعهم كبادرة حسن نية. ولم يشمل إخلاء السبيل أي فرد من السجناء المحكومين بالإعدام البالغ عددهم ٢٠ سجيناً.

دال – بناء القدرات

٤٩- تحقق في إطار برنامج العمل ٢ تقدم كبير في بناء قدرات وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الحكومية الرئيسية بشأن تطبيق النهج القائم على إعمال حقوق الإنسان في جميع برامج الوكالات والمؤسسات. وقد نفذ قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون ٨ برامج تدريبية فيما يخص فريق الأمم المتحدة القطري والحكومة ومنظمات المجتمع المدني، وشارك فيها ما مجموعه ٢١٨ شخصاً، بمن فيهم رؤساء وكالات الأمم المتحدة وموظفو البرامج وكبار المسؤولين الحكوميين.

٥٠- وبعد أن أصدر القسم التقرير المتعلق بالتقييم الوطني للسجون، أعِد دليل عن معايير السجون الوطنية والدولية والوحدات التدريبية ونفذت برامج لتدريب ما مجموعه ٢٠٠ ضابط من كبار ضباط السجون. ومما لا شك فيه أن هذه الأنشطة تسهم في حماية حقوق السجناء وتعزيز تمتعهم بالرفاه، وإن كان ذلك بخطى بطيئة جداً. كما أدى بناء قدرات السجون ومؤسسات قطاع العدل إلى التمسك بمعايير حقوق الإنسان في إقامة العدل.

٥١- ويواصل قسم مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون العمل مع نقابة المحامين لبناء القدرات من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون. وعقِد في ٤ كانون الأول/ديسمبر مؤتمر استشاري عن حالة نظام العدالة، شارك فيه أكثر من ١٢٠ ممثلاً من مجلس القضاء ونقابة المحامين والحكومة والمجتمع المدني وقدموا عددا من التوصيات. كما يعكف مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون على العمل مع لجنة إصلاح القوانين ولجنة استعراض الدستور لمطابقة القوانين الوطنية مع المعايير الدولية وتجسيد الأوضاع المتغيرة في البلد منذ اعتماد الدستور في عام ١٩٩١. ويقوم القسم أيضاً مقام مستشار فني لفرقة العمل التي عينتها الحكومة لإسداء المشورة إليها بشأن الإطار المؤسسي وطرائق التنفيذ المتعلقة بإنشاء برنامج للتعويضات.

٥٢- وبعد اعتماد مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمرأة وقانون حقوق الطفل، نفذ قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون مبادرتين وطنيتين لإذكاء الوعي بشأن هذه المشاريع بالتعاون مع الشركاء الوطنيين والدوليين. وقد نفذت أولاهما في تموز/يوليه بحضور ٣٨٠ شخصاً من كبار الزعماء والزعماء التقليديين؛ أما الثانية، فنفذت في شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر، وحضرها ٣٣٨ شخصاً من كبار الزعماء والزعماء التقليديين وموظفي المحاكم المحلية ومنظمات المجتمع المدني.

٥٣- وثمة حاجة إلى مجتمع مدني نابض بالحياة ورصين لبناء ثقافة احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون. وعلاوة على الأعمال المشتركة لقسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، والإجراءات التعاونية المستمرة التي يتخذها بشأن عدد من الأنشطة، فقد نفذ القسم ٦ برامج تدريبية لبناء قدرات منظمات حقوق الإنسان في مختلف مقاطعات سيراليون لما مجموعه ٢٨٠ فرداً من مراقبي حقوق الإنسان والمدافعين عنها، في حين جرى بث ٤٨ برنامجاً إذاعياً في الأسبوع لمدة ساعة واحدة عن حقوق الإنسان. وتحسن مستوى التزام منظمات المجتمع المدني التي تم تدريبها، وأصبح الكثير منها يشارك الآن في برامج الرصد والإبلاغ، فضلا عن التوعية والدعوة، وتواصل جميعا الإسهام في توطيد السلام.

هاء – اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

٥٤- لُوحظ إحراز تقدم كبير في تشغيل لجنة حقوق الإنسان منذ إنشائها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ولكن كون اللجنة مؤسسة جديدة، فقد واجهت عدداً من المشاكل العويصة، منها ضعف القدرات والتحديات المتعلقة ببداية التشغيل. ويعد بناء قدرات اللجنة أمراً حاسماً لضمان سلاسة نقل مسؤولية تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من عاتق الأمم المتحدة إلى عاتق مؤسسة وطنية. وبفضل دعم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، فقد نفذ قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، برنامجاً تدريبياً شاملاً للجنة مدته أسبوعان في أيار/مايو، نظمت للمفوضين في أعقابه جولة دراسية دولية للجان حقوق الإنسان في كل من أوغندا وجنوب أفريقيا وغانا. وأنشئت الطرائق المؤسسية والتنفيذية للجنة ونظامها الداخلي من خلال الدعم التقني الإضافي المقدم من لدن المفوضية. وبحلول نهاية عام ٢٠٠٧، فقد كان العمل لا يزال جارياً على قدم وساق لصياغة خطة عمل استراتيجية للجنة.

٥٥- وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وافق صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام على تقديم منحة بمبلغ ١,٥ مليون دولار أمريكي لبناء قدرات اللجنة. ويواصل قسم حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون، تقديم المساعدة التقنية في تنفيذ هذا المشروع. كما تلقت اللجنة الدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يخص أنشطة بدء التشغيل، بما فيها إنشاء مركز للوثائق، ومراقبة وإدارة دار محفوظات لجنة الحقيقة والمصالحة التابع لكلية فوراه باي في جامعة سيراليون.

٥٦- وبرغم إثبات المجتمع الدولي حسن النية، فقد اتسم دعم الحكومة للجنة بالفتور في أحسن الأحوال. ولا تُصرف رواتب المفوضين بانتظام، بينما لم يُوافق على رصد مخصصات من الميزانية للعمليات اليومية للجنة. ومن المؤمل أن تولي الحكومة الجديدة اهتماماً على سبيل الأولوية للجنة ولدعم أنشطتها.

واو – لجنة بناء السلام

٥٧- في عام ٢٠٠٦، حددت سيراليون على أنها من البلدان التي تحصل على دعم لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام لمساعدتها على توطيد السلام من خلال معالجة أسباب النزاع الجذرية في البلد. وعينت مبدئياً أربعة مجالات تحظى بأولوية الحصول على الدعم في إطار المبلغ الذي خصصته اللجنة بمقدار ٣٥ مليون دولار لسيراليون، وهي: (أ) توظيف الشباب؛ (ب) وتعزيز الإدارة؛ (ج) وإصلاح قطاع العدالة والأمن، بما في ذلك لجنة حقوق الإنسان؛ (د) وبناء القدرات وتوفير الخدمات العامة. وجرت الموافقة على توفير الأموال اللازمة للجنة حقوق الإنسان وتوظيف الشباب وإصلاح مؤسسات قطاع العدالة. وبحلول نهاية عام ٢٠٠٧، كانت هناك بعض المشاريع الإضافية قيد الحصول على موافقة بتنفيذها، بما فيها مشروع يهدف إلى دعم السجون وآخر لدعم تنفيذ برنامج التعويضات الخاص بلجنة الحقيقة والمصالحة.

٥٨- وسعياً إلى توفير إطار سياسي لتوجيه أعمال لجنة بناء السلام في سيراليون، فقد اشتركت الأمم المتحدة والحكومة في اعتماد "إطار تعاون لبناء السلام في سيراليون". ويحدد الإطار ثلاثة مبادئ رئيسية للتعاون، هي: الملكية الوطنية والمساءلة المتبادلة والمشاركة المستديمة، ويؤكد مجدداً الحاجة إلى تقديم الدعم باستمرار لإصلاح قطاع العدالة والأمن

والطاقة وتنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة ودعم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان المنشأة حديثاً ومواصلة أعمال المحكمة الخاصة.

رابعاً – العدالة الانتقالية

ألف – لجنة الحقيقة والمصالحة

٥٩- أكملت لجنة الحقيقة والمصالحة، المنشأة في عام ٢٠٠٢، مهمتها وقدمت للحكومة تقريراً ختامياً في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ يشتمل على عدد من التوصيات بغية التصدي لأسباب النزاع الجذرية وتوطيد السلام. ويعد تنفيذ هذه التوصيات أمراً جوهرياً لتوطيد السلام وتحقيق المصالحة الوطنية في سيراليون. ومع أنه نفذت توصيات كثيرة، من قبيل إصدار القوانين الثلاثة المتعلقة بالمرأة وقانون حقوق الطفل، فإن وقع خطى التنفيذ ما برح بطيئاً، ولا يزال هناك عدد من التوصيات الرئيسية غير المنفذة، وخصوصاً، برنامج التعويضات الذي يتمثل الغرض منه في تلبية احتياجات حقوق الإنسان لخمس فئات من ضحايا النزاع (من مبتوري الأطراف وجرحى الحرب والأرامل والأطفال وضحايا الاعتداء الجنسي) من خلال مساعدتهم في مجالات كل من الرعاية الطبية والإسكان والتعليم والمعاشات التقاعدية و القروض الصغيرة. ولكن الافتقار إلى الإرادة السياسية والموارد عمل على إحباط تنفيذ البرنامج فعلياً.

٦٠- في عام ٢٠٠٧، تم تعزيز برامج توعية بشأن تقرير لجنة الحقيقة والمصالحة. وتعاون قسم مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون مع عدد من الفنانين السيراليونيين في إنتاج قرص مدمج (CD) عن النتائج والتوصيات الواردة في التقرير، والذي اجتذب طرحه في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ ما يزيد على ٠٠٠ ٧ شخص في الملعب الوطني. وبفضل دعم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تم إنتاج ٠٠٠ ٥ نسخة من القرص و٥٠٠ ٢ شريط صوتي، ويتواصل الآن توزيعها مجاناً في عموم أرجاء البلد. وبحلول نهاية العام، قام مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون بإعداد مصفوفة عن حالة تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، وبالتعاون مع لجنة حقوق الإنسان في تنظيم مؤتمر استشاري وطني لمدة يومين بغية استعراض حالة التنفيذ.

٦١- وعقب تعيين اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي لتكون الهيئة الرئيسية المعنية بتنفيذ برنامج التعويضات، شكلت الحكومة فرقة عمل لإسداء المشورة بشأن الإطار المؤسساتي للبرنامج وطرائق تنفيذه. وفي تموز/يوليه، وافقت الحكومة على تقرير فرقة العمل، الذي دعا، إلى جملة أمور، منها تعديل قانون اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي لإعطائه سلطة قانونية لتنفيذ البرنامج وإنشاء صندوق استئماني للضحايا بموجب النظام الأساسي تعزيزاً لاستدامة البرنامج من خلال دعم الحكومة المستمر.

باء – المحكمة الخاصة لسيراليون

٦٢- دخلت المحكمة الخاصة لسيراليون الآن السنة السادسة من سنوات عملها. ومن أصل أربع قضايا معروضة على المحكمة، فرغت الدائرة الابتدائية من البت في قضيتين، أولاهما تتعلق بالمجلس الثوري للقوات المسلحة، والثانية بشأن قوة الدفاع المدني. وفي ٢٠ حزيران/يونيه، أصدرت المحكمة حكمها في قضية المجلس الثوري للقوات المسلحة، وأدانت ٣ أشخاص فيها بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وانتهاك القوانين الإنسانية؛ وفي ١٩ تموز/يوليه،

حكمت المحكمة عليهم بالسجن لمدد تتراوح بين ٤٥ و٥٠ عاماً. وفي ٢ آب/أغسطس، أدانت المحكمة أيضاً في قضية قوة الدفاع المدني شخصين بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وحكمت عليهما بالسجن لمدد تتراوح بين ٦ و٨ سنوات. وتوفي هينغا نورمان، القائد السابق لقوات الدفاع المدني، قبل انتهاء محاكمته وأسقطت جميع التهم الموجهة إليه. ولا تزال قضية محاكمة الجبهة الثورية المتحدة معروضة على الدائرة الابتدائية في المحكمة الخاصة.

٦٣- وفي ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، استؤنفت محاكمة تشارلز تايلور، رئيس ليبيريا السابق.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

٦٤- يُلاحظ أن مستوى الوعي بحقوق الإنسان قد ارتفع، ويتزايد اليوم عدد الذين يؤكدون على التمتع بحقوقهم في سيراليون ويطالبون بحمايتها. وقد أنشئت لجنة لحقوق الإنسان، ونُفِّذ عدد من توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، وسنت بعض التشريعات الجوهرية تعزيزاً لحقوق الإنسان، وأصبحت منظمات المجتمع المدني أكثر نشاطاً في ميدان تعزيز حقوق الإنسان. ومع ذلك، لا يزال هناك عدد من التحديات الكبيرة المطروحة.

٦٥- ومع أن المفروض أن ما يقدم من دعم من صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام لصالح اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، يعزز قدرات هذه المؤسسات وحقوق الإنسان، فإن الإرادة السياسية للحكومة وتبني التدخلات في هذه القطاعات لا تزال ضرورية لأجل التأثير الشامل والكلي والمتكامل على حقوق الإنسان ونظام العدل في سيراليون.

٦٦- وتبعاً لذلك، فإن المفوضة السامية:

- **تحث الحكومة بقوة على تنفيذ توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة، وخصوصاً برنامج التعويضات. وفي هذا الصدد، تُشجع الحكومة على تعديل قانون اللجنة الوطنية للعمل الاجتماعي لتمكينها قانوناً من تنفيذ البرنامج، وإنشاء صندوق استئماني لضحايا الحرب، وإنشاء آلية لتقديم الدعم المستدام للبرنامج من جانب الحكومة؛**

- **تشجع لجنة استعراض الدستور على أن تدرج في أنشطتها جميع توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة المتعلقة بإصلاح الدستور، ولجنة إصلاح القوانين لإضفاء طابع الأولوية على هذه التوصيات؛**

- **تدعو الحكومة إلى تبني لجنة حقوق الإنسان في سيراليون عن طريق توفير مخصصات كافية في الميزانية الوطنية وصرف هذه المخصصات في الوقت المناسب لتمكين اللجنة من العمل الفعّال؛**

- **تحث الحكومة على تعزيز قدرات المحاكم ووزارة العدل، وإنشاء برنامج وطني للمساعدة القانونية من أجل معالجة مشاكل تأخير المحاكمات وطول فترات الاحتجاز السابق للمحاكمة والإفراط في الحبس الاحتياطي وتأجيل القضايا؛**

- **توصي بإجراء استعراض شامل لجميع القوانين العرفية في سيراليون، بقصد تحديد وتنسيق الممارسات والإجراءات غير المتسقة مع أحكام الدستور والمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛**

- تشجع الحكومة على إدراج اتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة في القانون الوطني ووضع استراتيجية لتنفيذ مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمرأة التي سنها البرلمان في عام ٢٠٠٧ وتعزيز قدرات وحدات دعم الأسرة وإصلاح القوانين المتعلقة بالاغتصاب والشروع في إذكاء الوعي على المستوى الوطني بحقوق المرأة والعنف القائم على نوع الجنس لمعالجة الشعور المتنامي لدى المرأة بانعدام الأمن في البلد معالجة شاملة؛

- تشجع الحكومة على أن تصادق على المعاهدات الدولية والإقليمية المعلقة لحقوق الإنسان وعلى أن تدرجها في قانونها الوطني، وخصوصاً البروتوكول الاختياري للميثاق الأفريقي لحقوق المرأة، وعلى أن تبذل جهوداً متضافرة من أجل أن تتقيد بالتزامات تقديم التقارير لمختلف هيئات المعاهدات الدولية؛

- توصي بإنشاء وزارة تعمل بصفة مباشرة مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وتنسيق الأنشطة المتعلقة بهذه الحقوق في إطار الحكومة.

- - - - -